

قرار من وزير التربية مؤرخ في 13 ماي 2011 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول للتعليم الثانوي وإلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 1136 لسنة 1980 المؤرخ في 15 سبتمبر 1980 المتعلق بإحداث رتبة أستاذ أول للتعليم الثانوي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر عدد 1482 لسنة 2004 المؤرخ في 29 جوان 2004،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر عدد 886 لسنة 2006 المؤرخ في 23 مارس 2006،

وعلى القرار المؤرخ في 9 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول للتعليم الثانوي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القرار المؤرخ في 1 أفريل 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أبريل 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القرار المؤرخ في 14 أبريل 2009.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 30 جوان 2011 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول للتعليم الثانوي وإلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية وذلك في حدود 4243 مركزا.

الفصل 2 - تختم قائمة الترشيحات يوم 31 ماي 2011.

تونس في 13 ماي 2011.

وزير التربية
الطيب البكوش

اطلع عليه
الوزير الأول
الباجي قائد السبسي